٢- المتلازمات المجتمعية والسياسية للديمقراطية: ومن أهمها:

أ. المساواة: ظلت المساواة إحدى ركائز الديمقراطية، فقد مر علينا أن المساواة كانت إحدى ركائز الديمقراطية الأثينية، وأن المساواة كانت إحدى شعارات الثورة الفرنسية بمعية الحرية والإخاء. بيد أن منتقدي الديمقراطية من الليبراليين، ومن بينهم المفكر الإنكليزي (جون ستيورات ميل) رأوا أن الديمقراطية الحديثة (النيابية) هي ليست كالديمقراطية الأثينية (النقية) التي كانت تعني حكم الشعب كله من الشعب كله ممثلاً تمثيلاً متساوياً، بل أنها تعني أن امتيازات الحكم ستكون لصالح الأكثرية الحاكمة، وأن أقلية من الشعب ستكون محرومة من حصتها في النفوذ، وبالتالي ستنعدم المساواة، مثلما أن حكم الكثرة سوف يؤدي إلى ما أطلق عليه (استبداد الأكثرية)، محذرين من طغيان الأكثرية التي قد تهدد الحريات مستقبلاً[١].

من جانب آخر، رأى المفكر الفرنسي (توكوفيل) أن الديمقراطية هي ليست شكلاً للحكم بقدر ما هي حالة يكون عليها المجتمع نقيضة للأرستقراطية. فبقدر ما تقوم الأخيرة على أساس عدم المساواة في الظروف الاجتماعية، فإن الديمقراطية لا تقوم على أساس الامتيازات الاجتماعية المتوارثة، بل تقوم على أساس المساواة في الظروف الاجتماعية لتكون الأعمال والمهن وميادين الشرف والكرامة مفتوحة أمام الجميع. مثلما رأى أن المساواة الاجتماعية تقود إلى المساواة السياسية.[٢]

إن سلسلة التطورات الفكرية والسياسية والاجتماعية والقانونية أسهمت فيما بعد في أن تكون المساواة بين المواطنين في شتى الميادين هي إحدى متلازمات الديمقراطية.

ب. حكم الأكثرية واحترام حقوق الأقلية: إن ما أثير فيما تقدم، لم يجعل من الديمقراطية مبدأ حكم مرتبط بالأكثرية، بل أنه يعني حكم الأكثرية مع احترام حقوق الأقلية والحفاظ عليها، وبما يشعر الأكثرية بأن عليها مسؤولية الحفاظ على حقوق الأقلية، ويشعر الأقلية بأن حقوقها مصانة من الأكثرية الحاكمة.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن المقصود بالأكثرية والأقلية هنا وفقاً لمفهومها السياسي الذي تعبر عنه نتائج الانتخابات الدورية، فأكثرية اليوم قد تصبح أقلية الغد والعكس صحيح. أما الأكثرية والأقلية وفقاً

---

(١) عبد الرضا حسين الطعان وآخرون، مصدر سبق ذكره، ص١٢٩.

(٢) للمزيد من التفصيل عن رؤية ألكسي توكوفيل عن الديمقراطية ينظر كتابه: الديمقراطية في أميركا، ترجمة: بسام حجار، المركز العربي للأبحاث والدراسات، قطر، حزيران/ يونيو ٢٠٢٣.

وتعود جذور فكرة الفصل بين السلطات إلى المفكر الإغريقي أرسطو، فهو أول من قسم السلطات
ا الدولة إلى ثلاث: تشريعية: وظيفتها وضع المبادئ والقواعد العامة (التشريع)، وتنفيذية: وظيفتها
الاضطلاع بتنفيذ تلك المبادئ والقواعد العامة، وقضائية: وظيفتها تنصب على الفصل في المنازعات
والعقاب على الجرائم. مؤكداً ضرورة ألا تكون تلك الوظائف مجتمعة في يد واحدة، بل يجب أن توكل إلى
هيئات مختلفة (١).

ومر علينا أن المجالس التمثيلية البدائية قد ظهرت في إنكلترا في القرن الميلادي الثالث عشر أولاً،
ثم تحولت في ظل النظم الديمقراطية المعاصرة إلى ما تعرف بـ (البرلمانات).

وكان المفكر الإنكليزي جون لوك قد طرح فكرة أن استقرار الدولة يقوم على تنظيم سياسي يضمن
حماية حقوق الأفراد، وذلك من خلال فصل السلطات إلى تشريعية وتنفيذية وقضائية، ترتبط بنوع معين
من العلاقة فيما بينها. وقد اعتبر لوك أن البرلمان، بوصفه ممثلاً لإرادة الشعب، الذي يضم ممثلين
يختارهم أبناء الشعب، يشكل السلطة العليا في الدولة، وله صلاحية حل نفسه وإعادة تشكيله عبر
انتخابات دورية، إذا ما أدرك أنه سلك سلوكاً يتعارض والمهام الموكلة إليه. وتتمثل مهمته الأساسية في
سن القوانين بما يتوافق وقوانين الطبيعة. أما الحكومة، فهي السلطة التنفيذية التي تكون أدنى من السلطة
التشريعية، وتخضع لرقابة البرلمان، ومهمتها تنفيذ القوانين الصادرة عنه.(٢)

أما المفكر الفرنسي (مونتسكيو) فقد كرس جزءاً مهماً من كتابه (روح القوانين) لمبدأ الفصل بين
السلطات، مستندًا فيه نظريًا إلى أفكار أرسطو، ولاحظ تجسيده العملي في النظام السياسي الإنكليزي. وقد
حدد مونتسكيو وظائف السلطة التشريعية في سنّ القوانين، ومتابعة تنفيذها، والمصادقة السنوية على
الميزانية، مؤكدًا ضرورة تعاون السلطة التنفيذية مع السلطة التشريعية؛ لأن للأخيرة الحق في منعها من
ممارسة مهامها.(٣)

ومما يجدر ذكره هو أن الفصل بين السلطات لا يعني الفصل المطلق فيما بينها، بل أنه يعني عدم
تركيز السلطة في يد واحدة، وأن هناك تعاوناً ما بين السلطات تحدده دساتير كل دولة وفقاً لنظامها
السياسي. وأن الفصل بين السلطات والانتخابات الدورية لا يحولان فقط دون فساد النظام السياسي، بل
يشكلان أيضاً دائرة تعاقب أنظمة الحكم التي قد يرتبط دورانها بفساد أي من تلك الأنظمة.

---

(١) للمزيد من التفصيل ينظر على سبيل المثال: مصطفى النشار، مصدر سبق ذكره، ص ص١١٨-١٢٠.
(٢) عبد الرضا حسين الطعان وآخرون، مصدر سبق ذكره، ص ص٨٦-٨٧.
(٣) المصدر السابق، ص ص٩٠-٩١.

اقتصار حق المشاركة السياسية على الطبقة البرجوازية كما سبق ذكره، التي اعتبرت نفسها ممثلة للشعب، مستندة إلى دورها في الانتقال من الاستبداد إلى الديمقراطية، وقدرتها المادية التي وفرت لأبنائها فرص التعلم والوعي السياسي، على عكس الفئات الأخرى التي كانت تُعد غير مؤهلة للمشاركة بسبب ضعف الوعي والموارد، بل وحتى الاهتمام بالشأن العام.

بيد أن التحولات الاقتصادية التي شهدتها المجتمعات الديمقراطية ودخولها عصر الصناعة، وما رافق ذلك من آثار سلبية اجتماعية واقتصادية نتيجة السياسات الرأسمالية، وظهور تيارات فكرية تهتم بالطبقة العاملة، كالاشتراكية والماركسية فيما بعد، وزيادة الوعي لدى أبناء الطبقات الاجتماعية الأخرى وفي مقدمتها الطبقة العاملة، وتصاعد حدة الانتقادات للنظم الديمقراطية ووجهها الرأسمالي، دفع النظم الديمقراطية إلى توسيع قاعدة المشاركة السياسية، وعلى نحو تمكن فيه العمال في بريطانيا- وهم الطبقة المناهضة للبرجوازية وأصحاب رؤوس الأموال- من تأسيس حزب سياسي لهم عرف باسم (حزب العمال) الذي وصل إلى السلطة عام ١٩٠١م، ليغدو قطباً في النظام ثنائي الحزبية بعد تراجع حزب (الأحرار/ الليبراليين).

ويمكن القول إن تخفيض النصاب المالي، وزيادة مستوى التعليم، وارتفاع الوعي السياسي، والإيمان بضرورة الاهتمام بالشأن العام، وتمكين المرأة، عوامل أسهمت مع غيرها في توسيع قاعدة المشاركة السياسية على النحو الذي نشهده في الديمقراطيات المعاصرة، والذي تنظمه كل دولة وفقاً لقوانينها الخاصة بها.

لمفهوم الاجتماعي والفكري فهي محفوظة للجميع وفقاً للقانون، وعلى أساس المساواة.

ت. المجتمع المدني: تُسجَّل على الديمقراطية ملاحظة شائعة مفادها أنها تعبّر عن "حكم الأغلبية"، وهو ما قد يُهدد حقوق الفرد داخل تلك الأغلبية. ورغم التحذيرات من "طغيان الأغلبية"، فإن الأنظمة الديمقراطية الحديثة نجحت في ترسيخ الحريات الفردية قانونيًا وفكريًا. فقد أكد جون ستيوارت ميل لحرية حرية الرأي، مشددًا على أن مخالفة الفرد لرأي الأغلبية لا تسوغ إسكات صوته، ودافع عن حرية لطالما ما دام الأفراد يتحملون نتائج أفعالهم. أما ألكسيس دي توكفيل، فرأى أن الديمقراطية، رغم إرسائها للمساواة، قد تشجع على الانعزال الفردي والانصراف إلى المصالح الخاصة، ما يضعف المشاركة العامة ويزيد اعتماد الفرد على السلطة. واعتبر أن الحل يكمن في تعزيز "فن التجمع" من خلال مؤسسات المجتمع المدني، كالهيئات المحلية والدينية، التي تدفع الأفراد إلى الاهتمام بالشأن العام. وقد أسهمت هذه الرؤية في بلورة مفهوم المجتمع المدني كوسيط ضروري بين الفرد والدولة، بحيث لا يقتصر دور المواطن على التصويت فقط، إذ إن انكفاءه على ذاته قد يؤدي إلى هشاشة المشاركة العامة، ويُمهد لعودة أشكال جديدة من الاستبداد الذي قد يظهر مستقبلاً نتيجة شعور السلطة بعدم اهتمام الفرد بالشأن العام.(١)

ث. التعددية السياسية: طالما أن الديمقراطية تسمح بحرية التعبير عن الرأي، وحيث أن آراء الناس متعددة، وهي قد تلتقي حول موضوع معين وتختلف عند موضوع آخر، فقد ظهر على نحو تلقائي بين أعضاء البرلمان البريطاني اتجاهان سياسيان رئيسان متعارضان، أحدهما يدعو إلى الحفاظ على الوضع القائم، والآخر ليبرالي يدعو إلى التغيير والمزيد من الحريات. وبهذه النشأة البرلمانية ولدت ما بات تعرف بالتعددية الحزبية، فالاتجاه الأول عرف باسم (حزب المحافظين)، والآخر عرف باسم (حزب الأحرار/ الليبراليين). لتؤسس بعد ذاك الأحزاب السياسية كأجهزة منظمة تحمل أفكاراً معينة، وتضم أفراداً يؤمنون بتلك الأفكار، هدفهم الوصول إلى السلطة السياسية. ولتغدو الظاهرة الحزبية لا مجرد إحدى ملازمات الديمقراطية، بل أيضاً إحدى المؤسسات السياسية في النظم السياسية للدولة الحديثة.

وتأتي التعددية الحزبية ضمن إطار أوسع هو التعددية السياسية التي تضمنها الديمقراطية التي تسمح بالتعبير عن الآراء المتعددة في المجالات شتى، وفي مقدمتها المجال السياسي. مثلما اقترنت الأحزاب بالديمقراطية، حتى بات ينظر إلى أنه لا ديمقراطية بلا أحزاب، وأن الأحزاب عماد الديمقراطية.

ج. المشاركة السياسية الواسعة: من أبرز الانتقادات التي وُجهت إلى الديمقراطية في بداياتها

---

(١) عبد الرضا حسين الطعان، مصدر سبق ذكره، ص ص١٢٦-١٢٧.